حضرة ابراهيم حقي
الأرضرومي الحسني

عقيدة الايمان

تعليق
الشيخ العلامة محمد بدرالدين
ابن الملا درويش التلوى

بِسْمِ ٱللّٰهِ الرَّحْمٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ٱلْحَمْدُ لِلّٰهِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ السَّلاٰمِ الَّذِى أَكْرَمَنَا وَأَعَزَّنَا بِالْإِيمانِ وَالْإِسْلاٰمِ وَالصَّلاٰةُ وَالسَّلاٰمُ عَلٰى نَبِيِّنَا سَيِّدِ الْأَنَامِ مُحَمَّدٍ حَبِيبِهِ الْهُمٰامِ[1] وَعَلٰى آلِهِ وَأَصْحٰابِهِ الْكِرَامِ فِي اللَّيٰالِي وَالْأَيَّامِ إِلٰى يَوْمِ الْبَعْثِ[2] وَالْقِيٰامِ.

أَمَّا بَعْدُ فَيَقُولُ الْفَقِيرُ الْحَقِيقِىُّ إِبْرَاهِيمُ الْفَقِيرِىُّ[3] الْحَقِّىُّ: أَيُّهَا الْوَلَدُ الْعَزِيزُ:

إِنْ قِيلَ لَكَ هَلْ أَنْتَ مُؤْمِنٌ؟

---

١ ــ بالضم وجمعه هِمام بالكسر اى العظيم الهمة

٢ ــ اى يوم النشر

٣ ــ نسبة الى مرشده الشيخ اسماعيل فقير الله التلوى.

فَقِلْ أَلْحَمْدُ لِلّٰهِ أَنَا مُؤْمِنٌ بِالتَّحْقِيقِ وَلاٰ تَقُلْ[٤] إِنْ شَاءَ اللّٰهُ أَنَا مُؤْمِنٌ

وَإِنْ قِيلَ لَكَ مِنْ مَتٰى أَنْتَ مُؤْمِنٌ؟

فَقُلْ مِنْ يَوْمِ قَالُوا بَلٰى.

وَإِنْ قِيلَ لَكَ وَمَا مَعْنٰى قَالُوا بَلٰى؟

فَقُلْ أَخْرَجَ اللّٰهُ تَعٰالٰى جَمِيعَ الْإِنْسَانِ مِنْ صُلْبِ أَبِينَا آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاٰمُ عَلٰى صُورَةِ الذَّرَاتِ وَجَعَلَهُمْ مُكَلَّفِينَ وَخَاطَبَهُمْ بِقَوْلِهِ أَلَسْتُ[٥] بِرَبِّكُمْ فَالْمُؤْمِنُونَ وَالْكَافِرُونَ كُلُّهُمْ قَالُوا بَلٰى أَنْتَ رَبُّنَا وَسَجَدُوا وَلٰكِنَّ الْكُفَّارَ نَقَضُوا عَهْدَهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ بَقُوا عَلٰى فِطْرَةِ الْإِسْلاٰمِ

وَإِنْ قِيلَ مَا رَأْسُ الْإِيمَانِ؟

فَقُلْ كَلِمَةُ لاٰ إِلٰهَ إِلاَّ اللّٰهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّٰهِ

وَإِنْ قِيلَ كَيْفَ تَعْرِفُ اللّٰهَ تَعٰالٰى فَقُلْ مُتَّصِفاً بِصِفَاتِ

---

٤ ــ جرى رحمه الله تعالى على خلاف ما عليه الشافعية. وقال السعد: والحق ان الخلاف لفظي فانه ان اريد بالايمان نفس المعنى فهو حاصل فلا ينبغي ذكر المشيئة حينئذ وان اريد مايترتب عليه النجاة فلا قطع بحصوله فى الحال فينبغي ذكرها اهـ . فمن قطع بالحصول اراد الاول ومن فوض اراد الثانى

٥ ــ انظر تفسير آية: واشهدهم على انفسهم الست بربكم من سورة الاعراف: ١٧٢.

الْكَمَالِ وَمُنَزَّهاً عَنْ صِفَاتِ النُّقْصَانِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ

وَإِنْ قِيلَ لَكَ أَيُّ شَيْءٍ[٦] أَوْجَدَ اللّٰهُ تَعَالَى قَبْلَ خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ

فَقُلْ نُورَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَإِنْ قِيلَ مِنْ ذُرِّيَّةِ مَنْ أَنْتَ

فَقُلْ مِنْ نَسْلِ أَبِينَا آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ

وَإِنْ قِيلَ مِنْ مِلَّةِ مَنْ أَنْتَ

فَقُلْ مِنْ مِلَّةِ[٧] إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ

وَإِنْ قِيلَ مِنْ أُمَّةِ مَنْ أَنْتَ

فَقُلْ من امة مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ صَلاَةُ اللّٰهِ وَسَلاَمُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وَإِنْ قِيلَ مِنْ مَذْهَبِ مَنْ أَنْتَ فِي الْإِعْتِقَادِ

فَقُلْ مِنْ مَذْهَبِ اهل السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَعْنِي

---

٦ ــ انظر المواهب اللدنية

٧ ــ ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفاً ــ سورة النحل: آية ١٢٣.
واتبعت ملة ابائى ابراهيم واسحق ويعقوب ــ سورة يوسف: آية ٣٨.

الْأَصْحَابَ وَالتَّابِعِينَ[٨] رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

وَإِنْ قِيلَ مِنْ مَذْهَبِ مَنْ أَنْتَ فِي الْعَمَلِ؟

فَقُلْ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ[٩] الشَّافِعِي رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ.

وَإِنْ قِيلَ أَلْمَذَاهِبُ كَمْ هِيَ

فَقُلْ أَرْبَعَةٌ: الْأَوَّلُ مَذْهَبُ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ نُعْمَانَ بن ثابت الْحَنَفِيِّ[١٠]. وَالثَّانِي مَذْهَبُنَا التَّقِيُّ النَّقِيُّ الشَّافِعِيُّ وَالثَّالِثُ مَذْهَبُ الْإِمَامِ زُفَرَ[١١] الْمَالِكِيِّ وَالرَّابِعُ مَذْهَبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ[١٢] الحَنْبَلِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. وَهَذِهِ الْمَذَاهِبُ الْأَرْبَعَةُ حَقٌّ وَمُسْتَقِيمَةٌ.

---

٨ ــ وهم السلف المتقدمون واما المتاخرون فهم الاشعرية ورئيسهم ابو الحسن على بن اسماعيل الاشعرى والماتريدية ورئيسهم ابو منصور محمد بن محمد الماتريدى.

٩ ــ بن ادريس

١٠ ــ أى أبى حنيفة فلا يخفى المسامحة في النسبة

١١ ــ الصواب مالك بن انس المدنى او الاصبحى أما زفر فهو من أصحاب ابى حنيفة رضى الله تعالى عنهم .

١٢ ــ بن حنبل الشيبانى

وَإِنْ قِيلَ الْأَمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ مِمَّنْ أَخَذَ عِلْمَ الْمَذْهَبِ؟

فَقُلْ مِنْ كِتَابِ نُعْمَانَ الْحَنَفِيِّ وَهُوَ مِنْ حَمَّادٍ وَهُوَ مِنْ عَلْقَمَةَ وَهُوَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ[١٣] النخعى وَهُوَ من عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّٰهُ تَعَالى عَنْهُمْ وَهُوَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مِنْ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مِنَ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَإِنْ قِيلَ مَا الْإِسْلَامُ فَقُلْ هُوَ فِعْلُ الْمَأْمُورَاتِ وَتَرْكُ الْمَنْهِيَّاتِ.

وَإِنْ قِيلَ مَا الْإِيمَانُ

فَقُلْ هُوَ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ[١٤] بِجَمِيعِ مَا أَخْبَرَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ مَعاً.

وَإِنْ قِيلَ مَا الدِّينُ وَالْمِلَّةُ

---

١٣ ــ الصواب تقديمه على علقمة وما أحسن ما قيل: الفقه زرع ابن مسعود وعلقمة حصاده ثم ابراهيم دواسه نعمان طاحنه يعقوب عاجنه، محمد خابزه والآكل الناس .

١٤ ــ اى القلب .

فَقُلْ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ وَهُمَا إِسْمَانِ لِعَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

وَإِنْ قِيلَ مَاالْأُمَّةُ

فَقُلْ الْجَمَاعَةُ التَّابِعَةُ لِلأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَإِنْ قِيلَ مَا الْمَذْهَبُ

فَقُلْ هُوَ الْإِجْتِهَادُ الْمُطَابِقُ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ.

وَإِنْ قِيلَ الْإِيمَانُ مَخْلُوقٌ أَمْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ؟

فَقُلْ هُوَ هِدَايَةٌ وَإِقْرَارٌ:

أَمَّا الْهِدَايَةُ فِعْلُ الرَّبِّ فَغَيْرُ مَخْلُوقٍ.

واما الاقرار فعل العبد فهو مخلوق

وَإِنْ قِيلَ الْإِيمَانُ مُجْتَمِعٌ أَمْ مُتَفَرِّقٌ

فَقُلْ مُجْتَمِعٌ عِنْدَ اللّٰهِ وَمُتَفَرِّقٌ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَإِنْ قِيلَ[١٥] مَا جَسَدُ الْإِيمَانِ

فَقُلْ هُوَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ.

وَإِنْ قِيلَ مَا كَبْدُ الْإِيمَانِ

---

١٥ ــ الانسب ذكر هذا وما بعده بعيد السؤال عن رأسه

فَقُلْ هُوَ الْقُرْآنُ الْمَكْتُوبُ فِي الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ
وَإِنْ قِيلَ مَا لِسَانُ الْإِيمَانِ
فَقُلْ هُوَ ذِكْرُ اللّٰهِ تَعَالَى
وَإِنْ قِيلَ مَا وَجْهُ الْإِيمَانِ
فَقُلْ هُوَ الصِّدْقُ فِي الْكَلَامِ
وَإِنْ قِيلَ مَا فَسَادُ الْإِيمَانِ
فَقُلْ هُوَ تَرْكُ صَلَاةِ الْفَرْضِ
وَإِنْ قِيلَ مَاتَاجُ الْإِيمَانِ
فَقُلْ هُوَ التَّقْوَى: وَالتَّقْوَى هُوَ الْإِجْتِنَابُ عَمَّا يَضُرُّ فِي الْآخِرَةِ
وَإِنْ قِيلَ أَيْنَ وَطَنُ الْإِيمَانِ
فَقُلْ هُوَ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ
وَإِنْ قِيلَ لَكَ الْأَيْمَانُ فَيكَ أَمْ أَنْتَ فِي الْإِيمَانِ
فَقُلْ أَنَا مُؤْمِنٌ وَالْإِيمَانُ صِفَتِي
وَإِنْ قِيلَ الْإِيمَانُ كَمْ نَوْعاً
فَقُلْ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ
الْأَوَّلُ إِيْمَانٌ مَطْبُوعٌ[١٦] وَهُوَ إِيْمَانُ الْمَلَائِكَةِ

١٦ ــ اى جبلى لاكسبى

وَالثَّانِي إِيْمَانٌ مَقْبُولٌ وَهُوَ إِيْمَانُ الْمُؤْمِنِينَ
وَالثَّالِثُ إِيمَانٌ مَرْدُودٌ[١٧] وَهُوَ إِيمَانُ الْمُنَافِقِينَ
وَالرَّابِعُ إِيمَانٌ مَوْقُوفٌ[١٨] وَهُوَ إِيْمَانُ الْكَافِرِينَ[١٩]
وَإِنْ قِيلَ كَمْ أَرْكَانُ الْإِيمَانِ
فَقُلْ سِتَّةٌ مَجْمُوعُهَا آمَنْتُ بِاللّٰهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ
وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللّٰهِ تعالى
وَإِنْ قِيلَ كَيْفَ آمَنْتَ بِاللّٰهِ
فَقُلْ إِنَّهُ حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ سَمِيعٌ بَصِيرٌ مُتَكَلِّمٌ مُرِيدٌ
خَالِقٌ[٢٠].

هَذِهِ الثَّمَانِيَةُ هِيَ الصِّفَاتُ الثُّبُوتِيَّةُ لَا عَيْنُهُ وَلَا
غَيْرُهُ[٢١] قَدِيمَاتٌ وَمُقِيمَاتٌ[٢٢] أَبَداً وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى

---

١٧ ــ لانه ظاهرى

١٨ ــ بمعنى أنه محتمل أزلا وعاقبة

١٩ ــ في تعريفات السيد بدل الكافرين المبتدعين وزيادة نوع خامس وهو ايمان معصوم وهو ايمان الانبياء

٢٠ ــ جرى رحمه الله تعالى على مذهب الماتريدى في عد الصفات الذاتية ثمانيا لكن كان الاولى ذكر المكوّن الاعم من الخالق فتدبر

٢١ ــ اى لاعينه ذاتا ولا غيره انفكاكا

٢٢ ــ اى دائمات وفى التعبير مسامحة

وَمُنَزَّهٌ عَنِ الْعَجْزِ وَالتَّغَيُّراتِ وَالصُّورَةِ وَالشَّكْلِ وَاحِدٌ لاَ شَرِيكَ لَهُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلاَ ضِدَّ لَهُ

وَإِنْ قِيلَ كَيْفَ آمَنْتَ بِمَلاَئِكَتِهِ

فَقُلْ لاَ يَأْكُلُونَ وَلاَ يَشْرَبُونَ وَلاَ يَنَامُونَ لَيْسَ بَيْنَهُمْ ذُكُورِيَّةٌ[٢٣] وَلاَ إِنَاثِيَّةٌ وَهُمْ أَجْسَامٌ لَطِيفَةٌ لاَ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ[٢٤] وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ

وَإِنْ قِيلَ كَيْفَ آمَنْتَ بِكُتُبِهِ

فَقُلْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى كَلاَمَهُ الْقَدِيمَ بِالْوَحْيِ مَعَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ عَلَى قُلُوبِ أَنْبِيَائِهِ الَّذِينَ هُمْ عَلَى الأَرْضِ آمِراً وَنَاهِياً عِبَادَهُ بِمَا يُصْلِحُهُمْ وَعَمَّا يَضُرُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ

وَإِنْ قِيلَ كَيْفَ آمَنْتَ بِرُسُلِهِ

فَقُلْ هُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ وَهُمْ خَلاَئِفُ[٢٥] اللَّهِ تَعَالَى فِي الأَرْضِ وَمَعْصُومُونَ عَنِ الذُّنُوبِ وَقَدْ بَلَّغُوا رِسَالاَتِ رَبِّهِمْ وَمَا كَتَمُوا:

---

٢٣ ــ الاولى ذكورة ولا أنوثة

٢٤ ــ أى فيما امرهم به

٢٥ ــ جمع خليفة

أَوَّلُهُمْ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالٰى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ لَهُمْ عَدَدٌ[٢٦] مَعْلُومٌ.

وَإِنْ قِيلَ كَيْفَ آمَنْتَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ

فَقُلْ إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ يَأْتِيَانِ[٢٧] إِلَيْهِ الْمَلَكَانِ الْمُنْكَرُ وَالنَّكِيرُ وَيَسْئَلَانِهِ بِقَوْلِهِمَا مَنْ رَبُّكَ وَمَنْ نَبِيُّكَ وَمَا دِينُكَ وَمَا قِبْلَتُكَ فَإِنْ كَانَ قَدْ خَرَجَ رُوحُهُ مِنْ جِسْمِهِ بِالْإِيمَانِ فَيُعْطِي جَوَابَهُمَا بِقَوْلِهِ رَبِّيَ اللّٰه جَلَّ جَلَالُهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِينِي الْإِسْلَامُ وَقِبْلَتِي الْكَعْبَةُ وَيَصِيرُ قَبْرُهُ رَوْضَةً[٢٨] الْجَنَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

وَإِنْ كَانَ كَافِراً أَوْ فَاسِقاً[٢٩] فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْجَوَابِ فَيَصِيرُ قَبْرُهُ حُفْرَةَ النَّارِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

ثُمَّ يُحْيِي اللّٰهُ تَعَالَى جَمِيعَ الْمَخْلُوقَاتِ بَعْدَ مَا يُمِيتُ

---

٢٦ ــ المشهور انهم مائة واربعة وعشرون الف نبي والرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رسولاً والمذكور منهم في القرآن خمسة وعشرون

٢٧ ــ من قبيل يتعاقبون فيكم ملئكة الحديث

٢٨ ــ لعل الاولى روضة من رياض الجنة كما ان الاولى فيما بعد حفرة من حفر النار

٢٩ ــ الصواب منافقا

الْجَمِيعَ وَيَحْشُرُهُمْ عَلَى بَعْضِهِمْ وَيَجْمَعُهُمْ فِي الْمَحْشَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُعْطِيهِمْ دَفَاتِرَ أَعْمَالِهِمْ: لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ يَمِينِهِمْ وَالْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ مِنْ شِمَالِهِمْ.

ثُمَّ تُوْزَنُ أَعْمَالُهُمْ فَمَنْ كَانَ ثَوَابُهُ ثَقِيلاً يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَيَبْقَى فِي نَعِيمِهَا أَبَداً وَمَنْ كَانَ ذَنْبُهُ ثَقِيلاً يَقَعُ فِي النَّارِ وَيَبْقَى فِي الْعَذَابِ أَبَداً إِنْ كَانَ كَافِراً، وَإِلاَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَعْدَ جَزَاءِ ذُنُوبِهِ وَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا أَبَداً لأَنَّ الآخِرَةَ بَاقِيَةٌ، وَالدُّنْيَا فَانِيَةٌ عَالَمُ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ دَائِمَتَانِ أَبَدَ الآبَادِ

وَإِنْ قِيلَ كَيْفَ آمَنْتَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللّهِ تَعَالَى؟

فَقُلْ إِنَّ جَمِيعَ أَقْوَالِنَا وَأَفْعَالِنَا وَحَسَنَاتِنَا وَسَيِّئَاتِنَا وَإِيمَانِنَا وَكُفْرِنَا وَجَمِيعَ مَا فِي الْوُجُودِ بِعِلْمِ اللّهِ وَإِرَادَتِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ وَإِيجَادِهِ وَتَكْوِينِهِ وَخَلْقِهِ وَكَتْبِهِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَلَكِنَّ الْخَيْرَ مِنْهَا بِرِضَائِهِ[٣٠] وَمَحَبَّتِهِ أَيْضاً وَالشَّرَّ مِنْهَا لَيْسَ بِرِضَائِهِ وَمَحَبَّتِهِ فَقَطْ[٣١]

---

٣٠ ــ المناسب برضاه قصراً

٣١ ــ قيد للنفي

وَلِلْعِبَادِ أَخْتِيَارَاتٌ جُزْئِيَّاتٌ لأَفْعَالِهِمْ بِهَا يُثَابُونَ وَعَلَيْهَا يُعَاقَبُونَ

وَإِنْ قِيلَ كَمْ شُرُوطُ الْإِسْلَامِ

فَقُلْ خِمْسَةٌ شَهَادَةُ: أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللّٰهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللّٰهِ وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَالزَّكَاةُ لِمَنْ لَهُ مَالٌ[٣٢] وَالْحَجُّ لِمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً

وَإِنْ قِيلَ مَا الْفَرْضُ

فَقُلْ مَا أَمَرَهُ اللّٰهُ تَعَالٰى صَرِيحاً يَكْفُرُ مُنْكِرُهُ وَيُعَذَّبُ تَارِكُهُ

وَإِنْ قِيلَ مَا الْوَاجِبُ

فَقُلْ مَا أَمَرَهُ[٣٣] اللّٰهُ تَعَالٰى ضِمْناً وَفَهِمْنَاهُ بِالْإِجْتِهَادِ فَلاَ يَكْفُرُ مُنْكِرُهُ بَلْ يُعَذَّبُ تَارِكُهُ

وَإِنْ قِيلَ مَا الْحَرَامُ فَقُلْ مَا نَهَى اللّٰهُ عَنْهُ عِبَادَهُ يَكْفُرُ

---

٣٢ ــ اى نصاب

٣٣ ــ جرى رحمه الله تعالى على مذهب ابى حنيفة رضى الله عنه من الفرق بين الفرض والواجب خلافا للشافعى رضى الله عنه على ان المشهور في الفرق بينهما هو أن الفرض ماثبت بدليل قطعى والواجب ماثبت بدليل ظنى

مُسْتَحِلُّهُ وَيُعَاقَبُ فَاعِلُهُ.

وَإِنْ قِيلَ أَلْفَرْضُ كَمْ نَوْعاً؟

فَقُلْ هُوَ نَوْعَانِ فَرْضُ عَيْنٍ وَفَرْضُ كِفَايَةٍ

فَفَرْضُ الْعَيْنِ: مَالاَ يَسْقُطُ عَنِ الْمُؤْمِنِ بِفِعْلِ غَيْرِهِ كَالْغُسْلِ وَالْوُضُوءِ وَغَيْرِهِمَا وَفَرْضُ الْكِفَايَةِ: مَا يَسْقُطُ عَنْهُ بِفِعْلِ غَيْرِهِ كَعِيَادَةِ[٣٤] الْمَرِيضِ وَصَلاَةِ الْجَنَازَةِ وَغَيْرِهِمَا

وَإِنْ قِيلَ مَا السُّنَّةُ

فَقُلْ مَا أَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالٰى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ فَعَلَهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ[٣٥] فَلاَ يَكْفُرُ مُنْكِرُهُ وَيَكُونُ تَارِكُهُ مَحْرُوماً[٣٦] مِنَ الشَّفَاعَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَإِنْ قِيلَ مَا النَّافِلَةُ

فَقُلْ مَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالٰى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

٣٤ ــ في ارشاد العباد أنها سنة عين عند الجمهور وفرض كفاية عند قدماء المالكية وصرح البخارى بوجوبها

٣٥ ــ في ابن عابدين أنها ما واظب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم أو خلفاؤه الراشدون على ان الفرق بينها وبين مابعدها جار أيضاً على مذهب ابى حنيفة رضى الله عنه

٣٦ ــ اى اذا كانت مؤكدة كما في التلويح

سِرًّا[٣٧] وَمَا أَمَرَهُ فَلاَ يُعَاقَبُ تَارِكُهُ بَلْ يُثَابُ فَاعِلُهُ

وَإِنْ قِيلَ مَا الْمُسْتَحَبُّ

فَقُلْ مَا أَحَبَّهُ الْعُلَمَاءُ الْمُجْتَهِدُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ لِلآخِرَةِ

وَإِنْ قِيلَ أَيُّ مُسْلِمٍ أَدَّى الْفَرْضَ وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهُ

فَقُلْ اَلْحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ

وَإِنْ قِيلَ أَيُّ سُنَّةٍ تَقُومُ مَقَامَ الْفَرْضِ

فَقل المسح على الخفين

وَإِنْ قِيلَ لَكَ أَيُّهَا الْإِمَامُ لأَجْلِكَ تُصَلِّي الْفَرْضَ أَمْ لأَجْلِ الْجَمَاعَةِ

فَقُلْ أُصَلِّي لأَجْلِي وَأَنْوِي لأَجْلِ الْجَمَاعَةِ[٣٨]

وَإِنْ قِيلَ لَكَ الْجَمَاعَةُ يَقْتَدُونَ بِكَ وَأَنْتَ بِمَنْ تَقْتَدِي

فَقُلْ أَقْتَدِي بِرَسُولِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

٣٧ ــ فليراجع النسخ. في ابن عابدين انه لا فرق في المسمى بين النفل والمستحب والتطوع والمندوب فان ما فعله النبي ﷺ مرة وتركه اخرى يسمى نفلا من حيث انه زائد على الفرض ومستحبا من حيث ان الشارع والسلف أحبوه وتطوعا من حيث انه تبرع من فاعله ومندوب من حيث انه ندب وبين ثوبه وقد يسمى ادبا وفضيلة ايضاً ولاتخفى الحيثية

٣٨ ــ فيه مسامحة لاتخفى

وان قيل لك الجماعة انت امامهم وما امامك فقل امامى القرآن

وَإِنْ قِيلَ لَكَ بِكَ يَتِمُّ صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ وَبِمَ يَتِمُّ صَلاَتُكَ

فَقُلْ يَتِمُّ صَلاَتِى بِشَرِيعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالٰى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَإِنْ قِيلَ لَكَ كَمْ إِمَامُكَ فَقُلْ خَمْسَةٌ: إِمَامُ جَسَدِى الْمِحْرَابُ وَإِمَامُ قَلْبِى الْكَعْبَةُ وَإِمَامُ رُوحِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللّٰهُ تَعَالٰى وَسَلَّمَ وَإِمَامُ فَهْمِى الْقُرْآنُ وَإِمَامُ عَقْلِى الْعَرْشُ مَنْ صَلَّى هٰكَذَا خَلَصَ مِنَ الْوَسَاوِسِ

وَإِنْ قِيلَ مَا الْفَرْضُ قَبْلَ الْفَرْضِ وَمَا الْفَرْضُ فِى الْفَرْضِ وَمَا الْفَرْضُ بَعْدَ الْفَرْضِ

فَقُلْ الْفَرْضُ قَبْلَ الْفَرْضِ الْعِلْمُ قَبْلَ الْعَمَلِ وَالْفَرْضِ فِى الْفَرْضُ العمل والْإِخْلاَصُ فِى الْعَمَلِوَالْفَرْضُ بَعْدَ الْفَرْضِ الْخَوْفُ بَعْدَ الْعَمَلِ

أَمَّا الْفَرَائِضُ الْمَفْرُوضَةُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الْهُمَامِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَهِيَ سِتُّونَ فَرْضاً بِالتَّمَامِ[٣٩]:

---

٣٩ ــ اى لا انقص والافهى ازيد بواحد كما فعل رحمه الله تعالى

فَمِنْهَا شُرُوطُ الْإِسْلَامِ وَهِيَ خَمْسَةٌ: شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللّٰهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللّٰهِ، وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالزَّكَاةُ لِمَنْ لَهُ مَالٌ، وَالْحَجُّ لِمَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً،

وَمِنْهَا أَرْكَانُ الْإِيمَانِ وَهِيَ سِتَّةٌ: الْإِيمَانُ بِاللّٰهِ وَبِمَلاَئِكَتِهِ وَبِكُتُبِهِ وَبِرُسُلِهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللّٰهِ تَعَالَى

وَمِنْهَا فَرَائِضُ الْوُضُوءِ وَهِيَ سِتَّةٌ أَلنِّيَّةُ،[٤٠] وَغَسْلُ الْوَجْهِ، وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسْحُ بَعْضِ الرَّأْسِ، وَغَسْلُ الرِّجْلَيْنِ مَعَ الْكَعْبَيْنِ، وَالتَّرْتِيبُ الْمَذْكُورُ[٤١]

وَمِنْهَا أَرْكَانُ الْغُسْلِ وَهِيَ اثْنَانِ: أَلنِّيَّةُ، وَاسْتِعَابُ جَمِيعَ الْبَدَنِ بِالْمَاءِ وَالدَّلْكِ[٤٢]

وَمِنْهَا أَرْكَانُ التَّيَمُّمِ وَهِيَ خَمْسَةٌ نَقْلُ التُّرَابِ، وَالنِّيَّةُ، وَمَسْحُ الْوَجْهِ، وَمَسْحُ الْيَدَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَيْنِ،

---

٤٠ ــ عند غسل الوجه

٤١ ــ كما في الاية

٤٢ ــ لا ينبغي ذكره فانما يجب في مذهب مالك رضى اللّٰه عنه

وَالتَّرتِيبُ بَيْنَ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ

وَمِنْهَا شُرُوطُ الصَّلاَةِ قَبْلَ الشُّروعِ فِيهَا وَهِيَ سِتَّةٌ: الطَّهَارَةُ عَنِ الْخبثِ، وَالطَّهَارَةُ عَنِ الْحَدَثِ، وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَالْعِلْمُ بِفَرْضِيَّةِ أَصْلِ[٤٣] الصَّلاَةِ[٤٤]، وَمَعْرِفَةُ[٤٥] الْوَقْتِ[٤٦]

وَمِنْهَا أَرْكَانُ الصَّلاَةِ وَهِيَ ثَلاثَةَ عَشَرَ رُكْناً: اَلنِّيَّةُ، وَتَكْبِيرَةُ الْاِحْرَامِ، وَالْقِيَامُ، وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ، وَالرُّكُوعُ وَالْاِعْتِدَالُ، وَالسُّجُودُ[٤٧]، وَالْجُلُوسُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَالْقُعُودُ لِلتَّشَهُّدِ الْأَخِيرِ، وَقِرَاءَةُ التَّشَهُّدِ فِيهِ، وَالصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَهُ، وَالسَّلاَمُ[٤٨]، وَالتَّرتِيبُ.

وَمِنْهَا شُرُوطُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الشُّروعِ فِيهَا وَهِيَ ثَلاَثَةٌ: تَرْكُ الْكَلاَمِ، وَتَرْكُ الْأَفْعَالِ، وَالْاِمْسَاكُ عَنِ الْمُفَطِّرَاتِ

---

٤٣ ــ ينبغي اسقاط لفظة اصل

٤٤ ــ المكتوبة

٤٥ ــ دخول

٤٦ ــ ولو ظنا

٤٧ ــ مرتين

٤٨ ــ الاول

وَمِنْهَا أَرْكَانُ الصَّوْمِ وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: اَلنِّيَّةُ، وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الْجِمَاعِ، وَقَابِلِيَّةُ[٤٩] الْوَقْتِ.

وَمِنْهَا شُرُوطُ الزَّكَاةِ وَهِيَ ثَلَاثَةٌ: اَلنِّصَابُ، وَالْحَوْلُ، وَالنِّيَّةُ.

وَمِنْهَا أَرْكَانُ الْحَجِّ وَهِيَ سِتَّةٌ: الْإِحْرَامُ مَعَ النِّيَّةِ، وَالطَّوَافُ، وَالْوُقُوفُ، وَالسَّعْيُ، وَالْحَلْقُ، وَالتَّرْتِيبُ[٥٠]

وَمِنْهَا اِثْنَانِ: وَهُمَا اِعْتِقَادُ الْحَلَالِ حَلَالاً وَقَبُولُهُ، وَاِعْتِقَادُ الْحَرَامِ حَرَاماً وَالْاِجْتِنَابُ عَنْهُ وَتَرْكُهُ. فَهَذَا تَمَامُ الْفَرَائِضِ السِّتِّينَ اَلَّتِي مَعْرِفَتُهَا وَالْاِعْتِقَادُ بِفَرْضِيَّتِهَا أَيْضاً فَرْضٌ عَلَيْنَا لِيَصِحَّ إِيْمَانُنَا.

تَمَّ تَأْلِيفُ الرِّسَالَةِ فِي تَارِيخِ غقص سنة ١١٩٠ لِحَضْرَةِ شَيْخِنَا إِسْمَاعِيلَ فَقِيرِ اللّٰهِ الْفَاتِحَةُ

---

٤٩ ــ مع قابلية الصائم

٥٠ ــ في معظمهما